

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن تشكيل لجان التظلمات والتحكيم ومجلس التأديب الاستئنافية باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٥٩٦ لسنة ٢٠١٣ بشأن نوب المستشارين لرئاسة لجنة التظلمات ولجنة التحكيم ومجلس التأديب الاستئنافية باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى فتوى إدارة الفتوى لوزارتى الاقتصاد والتموين بمجلس الدولة رقم (٩٣٦) فى ٢٠٠١/٨/٢٩ ؛

وعلى كتاب رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل المؤرخ فى ٢٦/١٢/٢٠١٣ ؛
وبناءً على مذكرة قطاع التجارة الخارجية المؤرخة فى ٩/١/٢٠١٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُشكل لجنة التظلمات المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار / فتح الله دسوقي فتح الله - نائب رئيس مجلس الدولة ،
وعضوية كل من :

السيد الأستاذ / عبد العزيز عبد البديع قنطوش ، عن تجار القطن .

السيد الأستاذ / محمد عبد الحميد الوصيف ، عن منتجى القطن .

(المادة الثانية)

تُشكل لجنة التظلمات الاستثنائية المنصوص عليها بالمادة (٧) من القانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ عبد الحميد عبد المجيد عبد الحميد -

نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد المستشار/ عبد المحسن بشير إبراهيم بريدان ، نائب رئيس مجلس الدولة .

السيد الدكتور/ مفرح محمد إبراهيم البلتاجى ، عن منتجى القطن .

(المادة الثالثة)

تُشكل لجنة التحكيم بالإسكندرية المنصوص عليها بالمادة (٣١) من القانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ أشرف عبد الحلیم محمد على -

نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليين :

السيد المهندس/ عبد العزيز شوقى عامر ، عن التجار المقيدين .

السيد الأستاذ/ مجدى محمود شركى ، عن منتجى القطن .

السيد الأستاذ/ وليد محمد السعدنى ، عن منتجى القطن .

السيد الدكتور/ محمود الباجورى ، عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

أعضاء احتياطيين :

السيد المهندس/ شفيق عبد القادر جمعة ، عن التجار المقيدين .

السيد الأستاذ/ عبد الستار شريف أبو مضاوى ، عن التجار المقيدين .

السيد الأستاذ/ خطاب عبد المحسن خطاب ، عن منتجى القطن .

السيد المهندس/ عاطف محمد لطفى شلبى ، عن الهيئة العامة للتحكيم

واختبارات القطن .

(المادة الرابعة)

يُشكل مجلس التأديب الاستثنائى بالإسكندرية المنصوص عليه بالمادة (٤١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه للنظر فى التظلمات من قرارات مجالس التأديب بالمحافظات برئاسة السيد المستشار الدكتور/ الديدامونى مصطفى أحمد الفقى - نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس إدارة الفتوى للوزارات والمصالح العامة بالإسكندرية ، وعضوية كل من :
أعضاء أصليين :

- السيد الأستاذ/ أحمد الشرنوبى عياد ، عن التجار المقيدىن .
- السيدة الأستاذة/ سوسن سليمان وهبى ، عن التجار المقيدىن .
- السيد الأستاذ/ كمال سيد سعيد ، عن المنتجين .
- السيد الأستاذ/ رفعت عبد اللطيف بدر ، عن المنتجين .

أعضاء احتياطيين :

- السيد الأستاذ/ محمد السيد عبد البر حجازى ، عن التجار المقيدىن .
- السيد المهندس/ علاء محمود قنطوش ، عن التجار المقيدىن .
- السيد الأستاذ/ عمر محمد محمد ، عن المنتجين .
- السيد الأستاذ/ بسيونى عبد الفتاح بسيونى ، عن المنتجين .

(المادة الخامسة)

تُبأشر اللجان المشار إليها بالمواد السابقة أعمالها على النحو المبين بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ وذلك لمدة عام اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٤/١/١٤

وزير التجارة والصناعة
منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٤

٢٥٤٠٢ س ٢٠١٣ - ١٥٨٧